

العلم عند سلف الأمة

والعلم عند سلف الأمة يشمل علوم الشرع ، وعلوم العقل ، وعلوم اللسان ، أو قل : هو يشمل علم الدين وعلم الدنيا .

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر رضى الله عنه فى كتابه الشهير « جامع بيان العلم » : « حدُّ العلم عند العلماء والمتكلمين فى هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته ، وكلُّ مَنْ استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه ، وعلى هذا مَنْ لم يستيقن الشيء وقال به تقليداً فلم يعلمه .

والتقليد عند العلماء غير الاتِّباع ؛ لأنَّ الاتِّباع هو أن تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه .

والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف وجه القول ولا معناه ، وتأبى مَنْ سواه . . أو أن يتبين لك خطؤه ، فتتبعه مهابةً خلفه ، وأنت قد بان لك فساد قوله ، وهذا محرّم القول به فى دين الله سبحانه وتعالى .

والعلم عند غير أهل اللسان العربى - فيما ذكروا - يجوز أن يترجم باللسان العربى علماً ، ويترجم معرفةً ، ويترجم فهماً .

والعلوم تنقسم قسمين : ضرورى ، ومكتسب .

فحدّ الضرورى : ما لا يمكن العالم أن يشكك فيه نفسه ، ولا يدخل فيه على نفسه شبهة ، ويقع له العلم بذلك قبل الفكرة والنظر ، ويدرك ذلك من جهة الحس والعقل ، كالعلم باستحالة كون الشيء متحركاً ساكناً ، أو قائماً قاعداً ، أو مريضاً صحيحاً فى حالٍ واحدة .

ومن الضرورى أيضاً وجه آخر يحصل بسبب من جهة الخواس الخمس ، كذوق الشيء يعلم به المرارة من الحلاوة ضرورةً ، إذا سلمت الجارحة من آفة ، وكروية الشيء يعلم بها الألوان والأجسام ، وكذلك السمع يدرك به الأصوات .